

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٠

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة  
من السلع الصناعية غير الغذائية

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ، وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة

التجارة والصناعة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ،

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ، وتعديلاتها ،

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخة في ٢٦/١/٢٠٢٠ ،

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تُقيد الشركات المنتجة ملكة العلامات التجارية المبين أسماؤها بعد بعده (١) شركات

بلقائمة رقم (٢٨٠) المرفقة - في سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية ، والذين

يكفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت

بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

**قائمة (٢٨٠) للمنتجين المستوفيين****لقواعد بالفحص الظاهري طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥**

م	الشركة مالكة العلامة التجارية ومتجرها	مصنع الشركة المعتمدة	النشار	الصنف	العلامة أو الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة
١	KOLEKSIYON MOBILYA SAN. A.S.	KOLEKSIYON MOBILYA SAN. A.S.	تركيا	Home and office furniture	KOLEKSIYON	—

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢٠/٦/٢

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع